



# الميثاق في السيرة النبوية

د. عماد سلمان حسن

ديوان الوقف السني

The Charter In The Prophet's Biography

Emad Slman Hasan

Dr.emadslman@gmail.com





### Research Summar:

I set out in this research to clarify the definition of the pact, linguistically and idiomatically, as it is the applicable methodology, then I explained the difference between the covenant and the covenant because of their closeness in meaning, and their difference in wording, as well as the meaning of the thick covenant mentioned in the Book of God, without mentioning the word covenant contained in the Book of God and the Sunnah of His Prophet Because I saw it, I took up research and study from those who preceded me on this subject, then I proceeded to mention the pact in the honorable biography of the Prophet and the biography of the Companions, may God Almighty be pleased with them all, because it is the practical application of the meaning of the pact mentioned in the Book of God and the Sunnah of His Prophet PBUH, and my research did not comprehend all the covenants that the Prophet made I was satisfied with the well-known ones.

### ملخص البحث

شرعت في بحثي هذا بيان تعريف الميثاق لغة واصطلاحاً كما هي المنهجية المعمول بها، ثم بينت الفرق بين الميثاق والعهد لتقاربهما في المعنى، وافتراقهما في اللفظ، وكذلك بينت معنى الميثاق الغليظ الوارد ذكره في كتاب الله، دون ذكر لفظة الميثاق الواردة في كتاب الله وسنة نبيه لأنني رأيتها أستغرقت بحثاً ودراسة ممن سبقني في هذا الموضوع، فذكرت الموائيق في سيرة النبي ﷺ وسيرة الصحابة رضوان الله تعالى عليهم جميعاً، لأنها التطبيق العملي لمعنى الميثاق الوارد ذكره في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

\* \* \*

\* \* \*



ان الوفاء بتلك المواثيق هو من أهم الأمور التي  
حث الإسلام على الالتزام بها، مما يجعلها ملزمة  
طبقاً لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين، من هنا نجد  
أن خير مثال حي لتطبيق هذه المواثيق هو سيرة  
النبي ﷺ لأنها بينت وبشكل جلي قدسية النصوص  
التي امرت بامضاء هذه المواثيق وتطبيقها على  
ارض الواقع.

\* \* \*

## المقدمة

أن المتتبع لآيات كتاب الله عز وجل والأحاديث  
والسيرة النبوية الشريفة يجد أن موضوع الميثاق اخذ  
فيه جانباً وحيزاً لا يُستهان به، فقد جاءت النصوص  
تترا في بيان اهمية الميثاق في كل جوانب الحياة  
منذ أن خلق الله عز وجل آدم ﷺ وأخذه الميثاق من  
ذريته حتى قيام الساعة، وهذه المواثيق الوارد ذكرها  
في الشريعة الاسلامية هي شاملة لجميع العصور  
والأزمنة ولكل جوانب حياة الناس، فهي غير مقتصرة  
على جانب معين، بل هي شاملة لعلاقة المسلم  
بربه عقيدة وعباده، وكذلك هي شاملة لمعاملات  
الناس وضبط علاقاتهم بعضهم ببعض وكذا  
سلوكهم واخلاقهم.

والميثاق هو المعنى الفطري للعهد والقسم،  
كعقد اتفاق على الامان وعدم نشوب أي خلاف وهي  
بهذا المعنى تنسجم وما جُبل عليه الإنسان بالفطرة  
السليمة، وهي الاساس الذي تبنى عليه المجتمعات  
التي تصون كرامة الافراد وترسيخ مبدأ حرية الرأي  
والتعبير والتحرر من الخوف والقهر والظلم، وضمان  
حريتهم الشخصية والعامة، والمساواة والتسامح  
بينهم، وكذا ضمان استقلال ممتلكاتهم وبلدانهم  
من خلال تشريع مواثيق تضمن ذلك، والتي بها ومن  
خلالها يصير المسلمون مع بعضهم ومع غيرهم في  
مرحلة سلم، أو مهادنة وموادعة.

**• المطلب الأول: معنى الميثاق في اللغة****والاصطلاح:****أولاً: تعريف الميثاق لغة:**

قال الأزهري: ( الوثيقة: مصدر الشيء الوثيق المُحكّم، والفعل اللازم: وثَّق وثيقة فهو وثيق )<sup>(١)</sup>، وقال صاحب المصباح المنير: ( وثق الشيء بالضم وثيقة قوي وثبت فهو وثيق ثابت محكم وأوثقته جعلته وثيقاً )<sup>(٢)</sup>.

وقال الجوهري: ( ويقال: أخذ بالوثيقة في أمره، أي بالثقة، وتوثق في أمره مثله، ووثقت الشيء توثيقاً فهو موثق )<sup>(٣)</sup>، وذكر الفيروزآبادي أنها تأتي بمعنى الارض الوثيقة اي كثيرة العشب<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م: (٢٦٦/٩).

(٢) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت: (٦٤٧/١).

(٣) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م: (١٥٦٢/٤).

(٤) ينظر: القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقشوسى، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م: (٩٢٧/١).

**Introduction:**

The follower of the verses of the Book of God Almighty, the honorable Sunnah and the honorable biography of the Prophet will find that the subject of covenants has taken an aspect and a space in which it cannot be underestimated. The Hour of Resurrection, and these covenants mentioned in the Islamic Sharia are comprehensive for all ages and times and all aspects of people's lives.

The pact is the simple, innate meaning of a covenant and an oath, such as an agreement on security and the absence of any dispute. Personal and public, equality and tolerance among them, as well as ensuring the independence of their properties and countries through the enactment of covenants that guarantee this, through which and through which Muslims become with each other and with others in a phase of peace, or truce and meekness.

The fulfillment of those covenants is one of the most important matters that Islam urged to abide by, which makes it binding according to the rule of the contract, the law of the contract-ing parties In reality.



المؤكد باليمين<sup>(٦)</sup>.  
ويمكن القول من خلال هذه التعريفات ان  
الميثاق هو العهد المؤكد الذي قد ارتبط وانتظم  
ومنه الوثيقة<sup>(٧)</sup>.

**المطلب الثاني: أولاً: الفرق بين الميثاق والعهد:**  
ويمكن القول ان هذا هو جوهر تعريف الميثاق  
اصطلاحاً ولا يمكن ايجاد معنى اخر له، فكلما  
بحثت في الكتب المعنية تجدها تعطيك نفس  
المعنى، ومن الجدير بالذكر انك من خلال البحث  
تجد هناك تقارب واضح بين المعنى الاصطلاحي  
للميثاق والعهد فهما مترادفان لا فرق بينهما من  
حيث المعنى، ولكن العهد أعم من الميثاق في  
معناه، والميثاق داخل في العهد، ولكنه مؤكد  
باليمين، ويجب الوفاء به، وكذلك العهد الواجب،  
وهو ما أوصاه المعاهد به وأخذ عليه الموثق، وهذه  
جملة من بعض التعريفات التي قال بها العلماء،  
والتي تظهر لك الفرق.

الميثاق هو اتفاق جماعي يلتزم فيه الأطراف  
بتنفيذ ما فيه من قواعد وقوانين، والفرق بين الميثاق

وقال الرازي: (الميثاق: العهد والجمع الموثق  
والمواثقة المعاهدة ومنه قوله تعالى: {وَمِيثَاقَهُ الَّذِي  
وَأْتَقَمُّ بِهِ} (١) (٢).

وقال الزبيدي: (وقوله **عَلَّامٌ**: {فَلَمَّا آتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ} (٣)  
أي ميثاقاً، موثيق على الأصل، وميثاق على اللفظ،  
وميثاق في ضرورة الشعر) (٤).

### ثانياً: تعريف الميثاق اصطلاحاً:

ان ورود كلمة الميثاق في القرآن الكريم والسنة  
النبوية، جاء متنوعاً وبمعاني مختلفة، لكن مفهومها  
العام يشترك في معنى واحد وهو المتانة والقوة،  
وعلى معنى قداسة الرابطة التي يضعها الميثاق بين  
الاطراف التي تعاهدت عليه.

وقد عرف الإمام الطبري الميثاق: (الميثاق من  
الوثيقة، وهي إما بيمين، وإما بعهد أو غير ذلك  
من الوثائق) (٥). وكذلك قاله القرطبي هو العهد

(١) سورة المائدة: الآية: (٧).

(٢) انظر: مختار الصحاح لزين الدين أبو عبد الله محمد بن  
أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)،  
المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية -  
الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ  
/ ١٩٩٩م: (٢٤/٢).

(٣) سورة يوسف: الآية: (٦٦).

(٤) انظر: تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن  
محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب  
بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من  
المحققين الناشر: دار الهداية: (٤٥٠/٢٦).

(٥) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن  
يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى:  
٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة

الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م: (٣٢٤/١).

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن  
أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين  
القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم  
أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة:  
الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م: (٢٤٧/١).

(٧) ينظر: أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن  
العربي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا،  
الناشر دار الفكر للطباعة والنشر: (٦٠٣/١).

والعهد، وهو أن الميثاق توكيد العهد، فهو أبلغ من العهد<sup>(١)</sup>. وقال صاحب المنار: ( العهد ما يتفق رجلان أو فريقان من الناس على التزامه بينهما لمصلحتهما المشتركة، فإن أكده ووثقاه بما يقتضي زيادة العناية بحفظه والوفاء به سمي ميثاقاً، وهو مشتق من الوثاق بالفتح وهو الحبل والقيد، وإن أكده باليمين خاصة سمي يميناً، وقد يسمى بذلك لوضع كل من المتعاقدين يمينه في يمين الآخر عند عقده، واليمين في الأصل اليد المقابلة للشمال والحلف)<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: الميثاق الغليظ.

سبق التفصيل في تعريف الميثاق لغة واصطلاحاً في بحثي هذا، لكن القارئ لكتاب الله يجد انه ورد في تعظيم أمر الميثاق لفظ الغليظ، وهي ثلاث آيات من كتاب الله، وجاءت هذه اللفظة مرابطة للفظ الميثاق وكأنها مبينة لمعنى زيادة التأكيد كما أشار الى ذلك القرطبي بقوله: ( هو عهد مؤكد باليمين فسمي غليظاً لذلك )<sup>(٣)</sup>.

ويقال في العهد: عهد إليه في كذا: أوصاه به، وأوثقه عليه، والعهد في لسان العرب له معان: منها: الوصية، والضمان، والأمر، والرؤية، والمنزلة<sup>(٣)</sup>، وأما الميثاق: فهو العهد الموثق باليمين، فيكون الميثاق

ويقال في العهد: عهد إليه في كذا: أوصاه به، وأوثقه عليه، والعهد في لسان العرب له معان: منها: الوصية، والضمان، والأمر، والرؤية، والمنزلة<sup>(٣)</sup>، وأما الميثاق: فهو العهد الموثق باليمين، فيكون الميثاق

(٤) ينظر: الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م: (٣٧/٣).

(٥) ينظر: معجم الفروق اللغوية لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهراة العسكري (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ: (٥٧/١).

(٦) ينظر: تفسير القرطبي: (٧/٦)، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م: (٤١٢/١).

(١) ينظر بتصرف: رسالة دكتوراه بعنوان الخطاب القرآني لأهل الكتاب وموقفهم منه قديماً وحديثاً هود محمد منصور قُصاص أبو راس: (٣٨٣/١).

(٢) انظر: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) لمحمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠م: (١٦٧/١٠).

(٣) ينظر: الإيمان والرد على أهل البدع لعبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي (المتوفى: ١٢٨٥هـ)، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى بمصر، ١٣٤٩هـ، النشرة الثالثة، ١٤١٢هـ: (٩١/١).

والآيات الثلاث التي ورد ذكرها في كتاب الله التي تحمل الميثاق الغليظ:

الأولى: في قوله تعالى: {وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا} (١).

وهنا وصف الميثاق بالغليظ، لأهميتها في بناء الأسرة، والميثاق الغليظ هو ما أخذ للمرأة على زوجها عند عُقْدَةِ النكاح من عهدٍ على إمسائها بمعروف أو تسريحها بإحسان، فأقرّ به الرجل، لأن الله جل ثناؤه بذلك أوصى الرجال في نساءهم (٢).

قال القاسمي: (عهداً وثيقاً مؤكداً مزيد تأكيد، يعسر معه نقضه، كالثوب الغليظ يعسر شقه، وقال الزمخشري: الميثاق الغليظ حق الصحبة والمضاجعة، ووصفه بالغلظ لقوته وعظمه) (٣).

قال السدي وعكرمة والفراء: هو قولهم زوجتك هذه المرأة على ما أخذه الله من الرجال للنساء، من إمساكهن بمعروف أو تسريحهن بإحسان، ومعلوم أنه إذا ألجأها إلى أن بذلت المهر فما سرحها بالإحسان، بل سرحها بالإساءة، أي أخذن منكم بسبب إفضاء بعضكم إلى بعض ميثاقاً غليظاً، وصفه بالغلظة لقوته وعظمته، وقالوا: صحبة عشرين يوماً قرابة، فكيف

بما يجري بين الزوجين من الاتحاد والامتزاج (٤). والملاحظ من سياق الآيات السابق ذكرها ان الميثاق الغليظ وكذلك الميثاق بدون لفظ الغليظ يسبقه شيء اسمه الأخذ، وجاء فعل الأخذ على تلقي المحلوف له للحلف، فالمحلوف يأخذ والحالف يعطي أن صح هذا التعبير.

قال ابن عاشور: (ولعل سبب إطلاق فعل الإعطاء أن الحالف كان في العصور القديمة يعطي المحلوف له شيئاً تذكرة لليمين مثل سوطه أو خاتمه، أو أنهم كانوا يضعون عند صاحب الحق ضماناً يكون رهينة عنده، وكانت الحماله طريقة للتوثق فشبه اليمين بالحماله، وأثبت له الإعطاء والأخذ على طريقة الممكنية، وقد اشتهر ضد ذلك في إبطال التوثق يقال: رد عليه حلفه) (٥).

الثانية: في قوله تعالى: {وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا} (٦).

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب - التفسير الكبير لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ: (١٢٣/٥).

(٥) ينظر: التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد) لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، الناشر: الدار، التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: ١٩٨٤هـ: (١٨/١٣).

(٦) سورة النساء: الآية: (١٥٤).

(١) سورة النساء: الآية: (٢٠).

(٢) ينظر: تفسير الطبري: (١٣٠/٨).

(٣) انظر: محاسن التأويل لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ: (٢١/١).



**الثالثة: في قوله تعالى:** [وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا] (٥).

وهو الميثاق الذي أخذه الله ﷻ من الأنبياء بتبليغ الرسالة، فالله جل وعلا أخذ من هؤلاء الأنبياء ميثاقاً عظيماً مغلظاً لتبليغ رسالته، وقد ورد بمعنى:

**أولاً: التأكيد:** قال ابن حيان في البحر المحيط:

(ووصف بالغلظ للتأكيد، وهو المأخوذ على لسان موسى وهارون أن يأخذوا التوراة بقوة، ويعملوا بجميع ما فيها، ويوصلوه إلى أبنائهم) (٦)، وقال القفال: (الميثاق الغليظ هو العهد المؤكد غاية التوكيد) (٧).

**ثانياً: التعظيم:** قال الطاهر بن عاشور: (لنعظم جزاءً للذين يُوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق ولتُشدّد العذاب جزاءً للذين يكفرون بما جاءتهم به رسل الله) (٨).

**ثالثاً: اليمين:** قال الواحدي: (قال المفسرون: أي عهداً شديداً على الوفاء بما حملوا، وذلك العهد الشديد هو اليمين بالله ﷻ) (٩).

وغلظ الميثاق هنا، لأنه كان شديداً قوياً في معناه وموضوعه وما اشتمل عليه من أوامر ونواهي وأحكام مع التأكيد على الالتزام بما حمله الميثاق، هو على لسان موسى وهارون وغيرهما من الأنبياء، أي بأنهم يأخذون التوراة بقوة، ويعملون بجميع ما فيها، ويوصلونه إلى أبنائهم ويؤدون الأمانة فيه (١)، فخالفوا وعصوا وتحالوا على ارتكاب ما حرم الله عليهم (٢).

ويجوز أن يكون المراد بالميثاق الغليظ هنا، هو ما أخذه الله منهم بعد رفع الجبل فوقهم كأنه ظلة، تهديداً لهم، فقد أعطوا موسى عليه السلام عهداً بالعمل بالتوراة، تحت تأثير هذا التهديد (٣).

قال الخازن: (يعني وأخذنا منهم عهداً مؤكداً شديداً بأن يعملوا بما أمرهم الله به وأن ينتهوا عما نهاهم الله عنه ثم إنهم نقضوا ذلك الميثاق) (٤).

(١) ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (المتوفى: ٥٥٤٦ هـ) تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م: (١٣١/٢).

(٢) ينظر: التفسير الوسيط للدكتور وهبة بن مصطفى الزحيلي (المتوفى: ١٤٣٦هـ)، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى: (٤٠٧/١).

(٣) ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، الطبعة: الأولى، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م) - (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م): (٩٦٢/٢).

(٤) انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ:

(٦١٧/١).

(٥) سورة الأحزاب: الآية: (٧).

(٦) انظر: البحر المحيط في التفسير لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ: (٤٠٣/٣).

(٧) انظر: التفسير الكبير للرازي: (٧٦/١١).

(٨) انظر: التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور: (٢٧٥/٢١).

(٩) انظر: التفسير البسيط لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى:

### • المطلب الثالث: الميثاق في السيرة النبوية الشريفة:

القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ هما المصدران الأساسيان للتشريع، وهما لا يخلوان بأي حال من الأحوال من مصطلح الميثاق الذي هي مجال بحثي، وقد وردت كلمة الميثاق فيهما كثيراً، لكنني رأيتها قد استغرقت بحثاً وجمعاً ممن سبقني، فرأيت ان اذكر في بحثي هذا كلمة الميثاق الواردة في السيرة النبوية وسيرة الصحابة كتطبيق عملي لمعنى الميثاق الوارد في كتاب الله عز وجل والسنة النبوية الشريفة، ولم استوعبها كلها انما نماذج مختصرة تبين آلية التطبيق وأهمية الالتزام بالميثاق في حياة النبي ﷺ وحياة الصحابة.

#### النموذج الاول: المواثيق التي عقدها النبي ﷺ:

اولاً: الميثاق الذي عقده النبي ﷺ مع يهود المدينة: وجاء في هذا الميثاق: (إن اليهود يُنْفِقُونَ مع المؤمنين، ما داموا محاربين، وإنَّ يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليتهم وأنفسهم، إلاَّ مَنْ ظَلَمَ وَأَثَمَ، فإنه لا يُؤْتَعِجُ إلاَّ نَفْسَهُ وأهل بيته، وإنَّ ليهود بني النجار، وبني الحارث، وبني ساعدة، وبني جشم، وبني الأوس، وبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف،

وإنَّ بطانة يَهُودَ كأنفسهم، وإنَّ على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإنَّ بينهم النصر على مَنْ حارب هذه الصحيفة، وإنَّ بينهم النصح والنصيحة والبرِّ دون الإثم، وإنه لم يَأْثَمْ امرؤٌ بحليفه، وإنَّ النَّصْرَ للمظلوم، وإنَّ الجارَ كالنفس غير مضارٍّ ولا آثم، وإنَّ اللهَ على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره، وإنَّ بينهم النصر على مَنْ دَهَمَ يثرب، وإذا دُعُوا إلى صلحٍ فإنهم يُصَالِحُونَ<sup>(١)</sup>.

وتبين هذه الاتفاقية التي عقدها ﷺ أنها كانت لتقرير حالة السِّلْمِ بين اليهود والمسلمين، كما أنَّها ارسدت قواعد الامان بينهم لضمان عدم وقوع الحروب، ومراعاة حُسن الجوار، وتثبيت دعائم العدل، ويلاحظ أنَّ فيها نصًّا صريحًا على نصره المظلوم، وترسيخ مبدأ التحرر من الخوف والقهر والظلم، والتي بها ومن خلالها يصير المسلمون مع اليهود في مرحلة سلم، من أجل قيام دولة الإسلام وإعلان هوية هذه الدولة، بعد التمكين الذي هيأه الله تعالى لرسوله وللمؤمنين.

ثانياً: ميثاق النبي ﷺ مع نصارى نجران: في السنة التاسعة للهجرة قدم على رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران، وقد كان رسول الله ﷺ كتب

(١) ذكرته مختصراً وللاستزادة ينظر: السيرة النبوية لابن هشام لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ) تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م: (١/٥٠٣).

٤٦٨هـ)، المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ: (١٨٣/١٨).

أنهم خافوا من المباهلة، ورفضوها<sup>(٣)</sup>. فقالوا له: (يا أبا القاسم نرجع فننظر في أمرنا ثم نأتيك، فخلا بعضهم ببعض، فقال بعضهم: والله علمتم أن الرجل نبي مرسل، وما لآعن قوم قط إلا استؤصلوا: أي أخذوا عن آخرهم، وإن أنتم أبيتم إلا دينكم فوادعوه وصالحوه وارجعوا إلى بلادكم)<sup>(٤)</sup>. فصالحهم رسول الله ﷺ وكتب اليهم ميثاقاً وفيه: (بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب محمد النبي رسول الله ﷺ لنجران إذ كان عليهم حكمه في كل ثمرة وكل صفراء وبيضاء وسوداء ورقيق، وأفضل عليهم، وترك ذلك كله على ألفي حلة من حلل الأواقي في كل رجب ألف حلة، وفي كل صفر ألف حلة، ومع كل حلة أوقية من الفضة فما زادت على الخراج أو نقصت عن الأواقي فبالحساب، وما قضوا من دروع أو خيل أو ركاب أو عروض أخذ منهم بالحساب)<sup>(٥)</sup>.

إليهم كتاباً يدعوهم فيه إلى الإسلام، أو الجزية، وإلا فالحرب، فخاف أهل نجران خوفاً شديداً، فبعثوا إلى رسول الله ﷺ وفداهم.

وكانوا ستون ركباً، فيهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم في الأربعة عشر منهم ثلاثة نفر، كانت إليهم زعامة أهل نجران، أحدهم العاقب، كانت إليه الإمارة والحكومة واسمه عبد المسيح، والثاني السيد، كانت تحت إشرافه الأمور الثقافية والسياسية واسمه الأيهم أو شرحبيل، والثالث الأسقف وكانت إليه الزعامة الدينية، والقيادة الروحانية<sup>(٦)</sup>.

فلما وصلوا إلى المدينة، والتقوا برسول الله ﷺ، دعاهم إلى الإسلام، وتلا عليهم القرآن، فامتنعوا، وكثر النقاش بين رسول الله ﷺ وبين وفد نجران، ورسول الله ﷺ يتلو عليهم القرآن ويدعوهم للحق، فلما لم تنفع معهم المجادلة بالحكمة والموعظة الحسنة، طلبوا من رسول الله ﷺ أن يباهلهم<sup>(٧)</sup>، فوافق رسول الله ﷺ، إلا

الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م: (٧٦/١).  
(٣) ينظر: دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ: (٣٨٣/٥).  
(٤) ينظر: الخصائص الكبرى لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت: (٤٠/٢).

(٥) ذكرته مختصراً، ولمن اراد التوسع الرجوع الى دلائل النبوة للبيهقي: (٣٩١/٥)، والبداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى:

(١) ينظر: سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي) لمحمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني (المتوفى: ١٥١ هـ)، تحقيق: سهيل زكار، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م: (٧٧/١)، الرحيق المختوم لصفي الرحمن المباركفوري (المتوفى: ١٤٢٧ هـ)، الناشر: دار الهلال - بيروت (نفس طبعة وترقيم دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع)، الطبعة: الأولى: (٤١٤/١).

(٢) المباهلة: أن يجتمع القوم إذا اختلفوا، فيقولوا: لعنة الله على الظالم منا، ومنه قول ابن عباس: (من شاء باهلته أن الحق معي)، انظر: الغريبين في القرآن والحديث لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعته: أ. د. فتحي حجازي،



ما أقاضيك علي فرده النبي ﷺ الى قريش. ومثله رد أبي بصير إلى مكة، التزاماً منه ﷺ لميثاقه مع قريش، وهذا فيه بيان وجوب الوفاء بالميثاق، ولو كان مع غير أهل الإسلام إذا كان بيننا وبينهم عهد وميثاق، وقد وفى النبي ﷺ بعهدته في عدم ضم أبي بصير وأبي جندل إليه وعدم إعانة أبي بصير حينما خرج إلى البحر وكان يلحق به كل من أسلم من قريش.

فقد روى البخاري وغيره من حديث عروة بن الزبير رضي الله عنه قصة أبي بصير رضي الله عنه في حديث الحديبية الطويل فيقول: (رجع ا لنبي ﷺ إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم فأرسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله إنني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً فاستله الآخر فقال أجل والله إنه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال أبو بصير أرني أنظر إليه فأمكنه منه فضربه حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله ﷺ حين رآه لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال قتل والله صاحبي وإنني لمقتول فجاء أبو بصير فقال يا نبي الله قد والله أوفى الله ذمتك قد رددتني إليهم ثم أنجاني الله منهم قال النبي ﷺ ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال وينفلت منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بأبي بصير فجعل لا يخرج من قريش

وكتب هذا الميثاق بعدما تحمّل كبرهم وإعراضهم، على الرغم من أنهم الذين جاءوا للصلح، وأنهم ليسوا أهل قوّة، ولو شاء الرسول ﷺ أن يحاربهم، لأرسل إليهم جيشاً كبيراً، ولكنه ﷺ يُريد إرساء قواعد السلام بين المسلمين وسائر الأمم، القريب منها والبعيد.

ثالثاً: الميثاق في صلح الحديبية: ما جاء في قصة الحديبية، وفي ذلك الصلح الذي أبرمه النبي ﷺ مع مندوب قريش سهيل بن عمرو<sup>(١)</sup>، وكان من بنود هذا الصلح أن أي رجل يأتي إلى النبي ﷺ من قريش خلال مدة هذا الصلح يرده إليهم وإن كان مسلماً، وبينما هم بصدد كتابة بقية بنود هذا الصلح إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده، قد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين ظهور المسلمين. فقال سهيل: هذا يا محمد أول

٧٧٤هـ) المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: (٦٧/٥).

(١) سهيل بن عمرو بن عبد شمس ابن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي بن غالب بن فهر القرشي العامري أمه حبي بنت قيس بن ضبيس بن ثعلبة بن حيان بن غنم بن مليح بن عمرو الخزاعية، يكنى أبا يزيد، أحد أشراف قريش وعقلائهم وخطبائهم وساداتهم، ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م: ٥٨٥/٢ (٢٣٢٦).

ليس فيهم أنصاري حتى بلغ الأبواء يعترض لغير قريش فلم يلتق كيدا وهي غزوة ودان، وكلاهما قد ورد، وبينهما ستة أميال وهي أول غزوة غزاها بنفسه، وفي هذه الغزوة وادع مخشي بن عمرو الضمري<sup>(٣)</sup>، وكان سيدهم في زمانه على أن لا يغزو بني ضمرة ولا يغزوه ولا يكثروا عليه جمعا ولا يعينوا عدوا وكتب بينه وبينهم كتابا، وضمرة من بني كنانة، ثم انصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة وكانت غيبته خمس عشرة ليلة<sup>(٤)</sup>. وحين توجه ﷺ للقاء عير قريش وأقام على بدر ينتظر أبا سفيان لميعاده، فأتاه مخشي بن عمرو الضمري، وهو الذي كان وادعه على بني ضمرة في غزوة ودان، فقال: يا محمد، أجنث للقاء قريش على هذا الماء؟ قال: نعم، يا أخا بني ضمرة، وإن شئت مع ذلك رددنا إليك ما كان بيننا وبينك، ثم جالدينا حتى يحكم الله بيننا وبينك، قال: لا والله يا محمد، ما لنا بذلك منك من حاجة<sup>(٥)</sup>.

وهذا يُشير إلى رغبته ﷺ الصادقة في التعايش السلمي مع مَنْ حوله من القبائل على اختلاف عقائدهم، وهذا لا يكون إلا بعقد تلك الموثائق والعهود واحترام بنودها وأطرافها وهذا ما لاحظناه من استأذنه مخشي بن عمرو الضمري ان كان راغباً بنقضها أو بقائها.

(٣) لم أقف له على ترجمة إلا ما ذكره أهل السير.

(٤) ينظر: الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري (المتوفى: ٢٣٠هـ) الناشر دار صادر سنة النشر - مكان النشر بيروت: ٧/٢ (١٥٦٧).

(٥) ينظر: السيرة لابن هشام: (٢١٠/٢).

رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون بغير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلوهم وأخذوا أموالهم... الحديث<sup>(١)</sup>.

لقد كان تعامل رسول الله ﷺ مع قريش في معاهدتهم أرقى من أن يُوصف، وأجل من أن يُحاط بعظمته، ولم يكن ذلك بدافع الرحم فقط، بل كان سلوكا طبيعيا له ﷺ مع كل المعاهدين له، وقد فعل مثل هذا مع كل القبائل التي عاهدته وأبى أن يُخالف عهداً، أو أن ينقض ميثاقاً في أي لحظة من لحظات حياته.

رابعاً: الميثاق مع بني ضمرة: ذكر ابن سعد في الطبقات ان النبي ﷺ غزى الأبواء في صفر على رأس اثني عشر شهرا من مهاجره وحمل لواء حمزة بن عبد المطلب وكان لواء أبيض واستخلف على المدينة سعد بن عبادة<sup>(٢)</sup>، وخرج في المهاجرين

(١) الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ - ١٩٨٧م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغأستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق: كتاب الجمعة: باب من انتظر حتى تدفن: ٣/١٩٧ (٢٧٣٢).

(٢) سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي حزيمة وقيل: حارثة بن حزام بن حزيمة بن ثعلبة بن طريف بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الساعدي، يكنى أبا ثابت، وقيل: أبا قيس، والأول أصح، وكان نقيب بني ساعدة عند جميعهم، وشهد بدرا عند بعضهم. ينظر: اسد الغابة لابن الاثير: ٢/٤٤١ (٢٠١٢).

### • المطلب الرابع: الميثاق في سيرة الصحابة

رضي الله عنهم:

أولاً: امر النبي ﷺ أصحابه باحترام موثيقهم: فقد روى الامام مسلم عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: ما منعني أن أشهد بدرًا إلا أني خرجت أنا وأبي حسيل<sup>(١)</sup>، قال: فأخذنا كفار قريش، قالوا: إنكم تريدون محمداً، فقلنا: ما نريده، ما نريد إلا المدينة، فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفنَّ إلى المدينة، ولا نقاتل معه. فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرناه الخبر فقال: {انصرفا نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم}<sup>(٢)</sup>.

هذا الموقف رغم صغره من غزوة بدر يعطي صورة مشرقة لتأكيد النبي ﷺ على خلق الوفاء، وحفظ العهد والميثاق مع الأعداء، ويُعدُّ من مفاخر أخلاقيات الحروب في تاريخ الإنسانية، فلم ير المؤرخون في تاريخ الحروب على مر التاريخ موقفاً يُشابه هذا الموقف النبوي في الوفاء وحفظ العهد مع الأعداء، برغم ما يعلو هذه العهد من شبهة الإكراه والخوف الذي جعل حذيفة رضي الله عنه يوافق عليه.

(١) حذيفة بن اليمان وهو حذيفة بن حسل ويقال حسيل بن جابر بن عمرو بن ربيعة بن جروة بن الحارث بن مازن بن قطيعة بن عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان أبو عبد الله العبسي واليمان لقب حسل بن جابر، انظر: اسد الغابة لابن الاثير: ٧٠٦/١ (١١١٣).

(٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت: كتاب الجهاد والسير: باب الوفاء بالعهد: ١٤١٤/٣ (١٧٨٧).

قال ابن القيم: (ومن هديه ﷺ أن أعداءه إذا عاهدوا واحداً من أصحابه على عهدٍ لا يضر بالمسلمين بغير رضاه أمضاه، كما عاهدوا حذيفة وأباه الحُسَيْل أن لا يقاتلهم معه ﷺ، فأمضى لهم ذلك، وقال: انصرفوا نفي لهم بعهدهم، ونستعين الله عليهم)<sup>(٣)</sup>

ثانياً: ميثاق عمر الى اهل اليلياء: فقد أعطى أمير المؤمنين عمر ﷺ هؤلاء الروم وثيقة أمان، عرفت بالعهد العمرية، وهي لم تزل محفوظة في بطريك الروم الأرثوذكس في القدس الشريف، وهذا نصها: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم: سقيمها وبريئها وسائر ملتها، إنه لا تسكن كنائسهم، ولا تُهدم، ولا يُنتقص منها ولا من خيرها، ولا من صلبهم، ولا شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية، كما يعطي أهل المدائن، وعليهم أن يخرجوا منها الروم واللصوص، فمن خرج منهم فهو آمن، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلي بيعهم وصلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم، وعلى بيعهم وصلبهم، حتى يبلغوا مأمنهم، فمن شاء منهم قعد، وعليهم مثل ما

(٣) انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م: (١٢٦/٣).

انقضاء مدته، ولكن لا يجوز أن يفعل ذلك إلا بعد الإعلام به والإنذار فيه<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

على أهل إيلياء من الجزية، ومن شاء سار مع الروم، ومن شاء رجع إلى أهله، فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصدوا حصادهم، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله، وذمة الخلفاء، وذمة المؤمنين، إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: ميثاق معاوية رضي الله عنه للروم: عن سليمان بن عامر<sup>(٢)</sup> قال: كان بين معاوية، وبين الروم عهد، وكان يسير نحو بلادهم، حتى إذا انقضى العهد غزاهم، فجاء رجل على فرس أو برزون، وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر، وفاء لا غدر، فنظروا فإذا عمرو بن عبسة، فأرسل إليه معاوية فسأله، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: {من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده، ولا يحلها حتى ينقضي أمدها، أو ينبذ إليهم على سواء} فرجع معاوية، ومعنى قوله ينبذ إليهم على سواء، أي: يعلمهم أنه يريد أن يغزوهم، وأنّ الصلح الذي كان بينهم قد ارتفع، فيكون الفريقان في ذلك على السواء، وفيه دليل على أنّ الميثاق الذي يقع بين المسلمين وبين العدو، ليس بعقد لازم لا يجوز القتال قبل

(١) ينظر: تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت: (٤٤٩/٢)، والجامع الصحيح للسيرة النبوية للدكتور سعد المرصفي، الناشر: مكتبة ابن كثير، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م: (١٧٥٣/٤).

(٣) ينظر: رحمة للعالمين محمد رسول الله سيد الناس أجمعين نبي الرحمة، الرحمة المهتدة خاتم المرسلين صلى الله عليه وسلم نشأته، وأخلاقه، ومعجزاته، وعموم رسالته صلى الله عليه وسلم في ضوء الكتاب والسنة للدكتور سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الناشر: مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض: (٦١/١).

(٢) سليمان بن عامر أبو عامر، قال أبو زرعة الرازي: أدرك سليمان بن عامر هذا الجاهلية، غير أنه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر في عهد أبي بكر، وروى عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمار بن ياسر، انظر: أسد الغابة لابن الأثير: (٥٤٤/٢) ٢٢١٨.



والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على

سيد المرسلين وعلى آله وصحبه وسلم.

## الخاتمة

\* \* \*

أن الحضارة الإسلامية هي أكثر وأدق الحضارات استيعاباً لأحكام الاتفاقيات والمواثيق، فقد وضعت الأسس والقواعد والأحكام الضابطة للاتفاق مع الأمم الأخرى، وناقشت ذلك في قضايا فرضتها الظروف التاريخية المحيطة بها، وكانت نقطة انطلاقها دائماً المبادئ الحاكمة للإسلام، وهو القرآن والسنة النبوية الشريفة، فمبدأ احترام المواثيق والعهود، فهو مبدأ إنساني وأخلاقي وديني، وكذلك مبدأ العدل ونصرة المظلوم.

وقد أمر الله بالوفاء بالعهد والميثاق وفاء مطلقاً من غير قيد بضعف أو قوة، ولا يجوز نقضها ما دامت قائمة، كما لا يجوز الإخلال بشروطها أو بنودها ما لم ينقضها الطرف الآخر، ونقض العهد والميثاق شأن المنافقين، فالمسلم حينما يُعاهد غيره فإنه بذلك يجعل الله سبحانه شاهداً على عهده.

وتجد كل هذا ماثلاً أمامك بصرح عظيم وتطبيق قويم لهذه الشريعة السمحاء من خلال سيرة النبي ﷺ فهي التطبيق العملي لكل ما جاء به القرآن الكريم والأحاديث الشريفة، وفقه الأزمات التي دارها النبي ﷺ من خلال تشريع تلك المواثيق والاتفاقيات.

أسأل الله أن اكون قد وفقت في بحثي هذا من جمع شيء يسير من الميثاق الحاضر في سيرة سيد الخلق ﷺ وصحابته الكرام.



## المصادر

١. القرآن الكريم.
٢. أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، (المتوفى: ٥٤٣هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، الناشر دار الفكر للطباعة والنشر، سنة النشر، مكان النشر لبنان.
٣. أسد الغابة في معرفة الصحابة لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م
٤. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن لمحمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، (المتوفى: ١٣٩٣هـ) تحقيق مكتب البحوث والدراسات، الناشر دار الفكر للطباعة - بيروت.
٥. أنوار البروق في أنواع الفروق لشهاب الدين احمد بن ادريس بن عبدالرحمن الشهير بالقرافي، الناشر: عالم الكتب، بلاطبة، بلا تاريخ.
٦. الإيمان والرد على أهل البدع لعبد الرحمن بن حسن محمد بن عبد الوهاب، الناشر: دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى بمصر، ١٣٤٩هـ، النشرة الثالثة ١٤١٢هـ.
٧. البحر المحيط في التفسير لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠هـ.
٨. البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
٩. تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية .
١٠. تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
١١. التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار النشر: دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس.
١٢. التسهيل لعلوم التنزيل لمحمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكلبلي، (المتوفى: ٧٤١هـ)، تحقيق، الناشر دار الكتاب العربي - بيروت.
١٣. التفسير البسيط لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه،



- الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ
١٤. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) لمحمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠ م.
١٥. تفسير النسفي موافق للمطبوع داخل الصفحات لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي دار النشر: دار النفائس - بيروت ٢٠٠٥، عدد الأجزاء / ٤، تحقيق الشيخ: مروان محمد الشعار.
١٦. التفسير الوسيط للدكتور وهبة بن مصطفى الزحيلي (المتوفى: ١٤٣٦هـ)، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى.
١٧. التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، الطبعة: الأولى، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م) - (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م).
١٨. تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.
١٩. جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر (المتوفى: ٥٣١هـ)، الناشر دار الفكر، سنة النشر ١٤٠٥، مكان النشر: بيروت.
٢٠. الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.
٢١. الجامع الصحيح للسيرة النبوية للدكتور سعد المرصفي، الناشر: مكتبة ابن كثير، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م
٢٢. الجامع الصحيح للسيرة النبوية، للأستاذ الدكتور سعد المرصفي، الناشر: مكتبة ابن كثير، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
٢٣. الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ)، المحقق: هشام سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.
٢٤. الخصائص الكبرى لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت
٢٥. الخطاب القرآني لأهل الكتاب وموقفهم منه قديماً وحديثاً للطالبة هود محمد منصور قباص أبو راس، رسالة: دكتوراه، قسم القرآن والحديث - أكاديمية الدراسات الإسلامية جامعة ملايا - كوالالمبور - ماليزيا.
٢٦. رحمة للعالمين محمد رسول الله سيد



- التاس أجمعين نبي الرحمة، الرحمة المهداة خاتم المرسلين ﷺ - نشأته، وأخلاقه، ومعجزاته، وعموم رسالته ﷺ في ضوء الكتاب والسنة للدكتور سعيد بن علي بن وهف القحطاني، الناشر: مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض.
٢٧. الرحيق المختوم لصفي الرحمن المباركفوري (المتوفى: ١٤٢٧هـ)، الناشر: دار الهلال - بيروت (نفس طبعة وترقيم دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع)، الطبعة: الأولى.
٢٨. زاد المعاد في هدي خير العباد لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
٢٩. سيرة ابن إسحاق (كتاب السير والمغازي) لمحمد بن إسحاق بن يسار المطلبي بالولاء، المدني (المتوفى: ١٥١هـ)، تحقيق: سهيل زكار، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.
٣٠. السيرة النبوية لابن هشام لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة: الثانية.
٣١. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر:
- دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٣٢. الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري (المتوفى: ٢٣٠هـ) الناشر دار صادر سنة النشر - مكان النشر بيروت.
٣٣. الفروق اللغوية لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر، والتوزيع، القاهرة - مصر.
٣٤. الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق (مع الهوامش) لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية.
٣٥. القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٣٦. لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: ٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
٣٧. محاسن التأويل لمحمد جمال الدين بن



محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، العلمية - بيروت. ٤٣. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ.

٣٨. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (المتوفى: ٥٤٦هـ) تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

\* \* \*

٣٩. مختار الصحاح لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة.

٤٠. مدارك التنزيل وحقائق التأويل لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

٤١. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٤٢. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو